15390 - من طلب أخاه فليطلب بعفاف واف أو غير واف .

(ق م) عن أبي (الحديث مر برقم (15288) وعزوه مغاير هنا لما مر وسيأتي كذلك الحديث برقم (15404) ورقم (15423) ولدى التحقيق حول صحة العزو أقول : الحديث هو عند ابن ماجه كتاب الصدقات في باب حسن المطالبة وأخذ الحق في عفاف رقم (2422) وفي منتخب كنز العمال (2 / 471) رمز له المصنف [هق عن أبي] وانظر السنن الكبرى للبيهقي كتاب البيوع (5 / 357) وعن ابن عمر وعائشة . وهو الصواب . ص)